في ذلك عشرة أقسام بعد أيام التخيير وإن شاءت عكست فنقلت الصوم والإخلاء من طرف إلى طرف فيحصل عشرون قسما عشرة في الأول وعشرة في عكسه وإن شاءت صامت من كل طرف اليوم الأول والرابع وأخلت يوما من كل طرف بعد الرابع يبقى عشرة أيام تصوم منها يوما أيها شاءت وهذا القسم لا ينعكس فاضبط هذا الموضع وأعلم أن كل قسم يكون الصوم والإخلاء في طرف كما في الطرف الآخر لا ينعكس ومتى خالف طرف طرفا في شيء من الصوم والإخلاء أو الصوم خاصة إنعكس بالبدل وهو أن تجعل ما في كل طرف في الآخر فحصل في طريق صوم يومين بخمسة من عشرين ثلاثون قسما عشرة انعكست وعشرة لم تنعكس أما إذا أرادت تحصيل يومين بخمسة من أحد وعشرين فتصوم من طرف الأول والثالث ومن طرف الأول والخامس وتخلي ثلاثة تلي الثلاثة ويوما يلي الخمسة يبقى بين ذلك تسعة أيام تصوم أيها شاءت ولها أن تبدل ما في أحد الطرفين بالآخر فيكون ثمانية عشر قسما وإن شاءت صامت الأول والرابع من كل طرف وأخلت من كل طرف يومين يليان الصوم تبقى تسعة تصوم منها يوما وهذه تسعة أقسام ولا تنعكس لتساوي الصوم والإخلاء في كل طرف وإن شاءت صامت من طرف الأول والرابع ومن طرف الأول والخامس وأخلت يومين يليان الأربعة ويوما يلي الخمسة تبقى تسعة تصوم أيها شاءت وهذا القسم ينعكس لاختلاف اليوم والإخلاء وإن شاءت صامت من طرف الأول والخامس وأخلت يوما من كل طرف وصامت من التسعة الباقية يوما وهذا القسم لا ينعكس فجملة أقسام الأحد والعشرين أربعة وخمسون قسما أما إذا أرادت تحصيل يومين بخمسة من اثنين وعشرين فتصوم من طرف الأول والسادس وتخلي أربعة تلي الثلاثة ويوما يلي الستة تبقى ثمانية تصوم يوما منها ولها العكس وإن شاءت صامت من طرف الأول والرابع ومن طرف الأول والخامس وأخلت ثلاثة تلي الأربعة ويومين يليان الخمسة يبقى ثمانية تصوم منها يوما ولها العكس وإن شاءت صامت من طرف الأول والرابع ومن طرف الأول والسادس وأخلت ثلاثة تلي الأربعة ويوما يلي الستة وصامت يوما من الثمانية الباقية ولها العكس للاختلاف وإن شاءت صامت الأول والخامس من كل طرف وأخلت يومين من كل طرف ثم صامت يوما من الثمانية الباقية وهذا لا ينعكس لعدم الاختلاف وإن شاءت صامت الأول والخامس من طرف والأول والسادس من طرف وأخلت يومين يليان الخمسة ويوما يلي الستة وصامت يوما من الثمانية وهذا ينعكس للاختلاف وإن شاءت صامت الأول والسادس من كل طرف وأخلت يوما من كل طرف وصامت يوما من الثمانية وهذا لا ينعكس فجملة الأقسام ثمانون أما إذا أرادت تحصيل يومين بخمسة من ثلاثة وعشرين فتصوم من طرف الأول والثالث ومن طرف الأول والسابع وتخلي خمسة تلي الثلاثة ويوما يلي السبعة يبقى